الجمهورية الجزائرية الدّيمقراطية الشّعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 255 المؤرخ في 25 فيفري 2024

الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج

(تحسين المستوى في الخارج)

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في23شعبان 1444 الموافق 16مارس 2023 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة المعدل؛
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18ربيع الأول عام 1434الموافق لـ 30يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي؛
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-196المؤرخ في 08 رمضان عام 1435 الموافق لـ 06 جويلية سنة 2014 المتضمن تنظيم التكوين وتحسين المستوى في الخارج وتسييرهما؛
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1419 الموافق لـ 17أوت سنة 1998المتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل والمتمم؛
- بمقتضى المرسوم رقم 74-200 المؤرخ في 14رمضان عام 1394 الموافق لـ الفاتح من أكتوبر سنة 1974 المتضمن إنشاء شهادة دكتور في العلوم الطبية؛
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في05 ذو القعدة عام 1443الموافق لـ 05 يونيو سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات و التكوين للحصول على شهادات التعليم العالي؛
- بمقتضى القرار رقم 704 المؤرّخ في 16جوان 2016 الذي يحدّد إجراءات الإشراف المشترك ذي الطابع الدولي على أطروحة الدّكتوراه وكيفيات تنظيمه؛
- بمقتضى القرار رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022 الذي يحدد كيفيات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية مؤسسة ناشئة من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي،
- بمقتضى القرار رقم 1349 المؤرخ في 04 أكتوبر سنة 2022 الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج (تحسين المستوى في الخارج).
- بمقتضى القرار رقم 215 المؤرخ في 24 ديسمبر2023 و الذي يحدد كيفيات إنشاء واجهة تسمى مكتب الاستشارات والبحث والتطوير لدى مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي.

يقـرر ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقا للمادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 14-196 المؤرخ في 08رمضان عام 1435 الموافق لـ 06جويلية سنة 2014،والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد معايير تطبيق المواد 36و 37و 38و39 منه.

الفصل الأول

أحكام عامة

المادة 2: يتم تنظيم برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج في مجالات الامتياز التي تتطلب الاستخدام الضروري خارج البلد للتجهيزات الكبيرة والأجهزة عالية الأداء؛ أو في إطار أعمال الخبرة والأعمال التجريبية وأخذ العينات واستخدام المواد النادرة. كما ينظم في إطار تجسيد الاتفاقيات المتعلقة بعروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي و مشاريع البحث المتطورة إلى حد معتبر في الجزائر، والتي تتطلب مع ذلك، وبشكل استثنائي، الإقامة في الخارج من أجل الحصول على مرئية أكثر و فائدة علمية ذات أهمية دولية.وهو الحال أيضا بالنسبة لبعض المجالات المبتكرة في العلوم الاجتماعية والإنسانية، والتي تبقى تغطيتها ضئيلة جدا على المستوى الوطني و اكتساب مهارات خاصة على الصعيد اللغوي لاسيما في اللغة الإنجليزية التقنية.

المادة 3: تهدف برامج تحسين المستوى في الخارج،إلى:

- ✓ تشجيع التكوين و التأطير في مجالات الامتياز وذات الأولوية الوطنية؛
- ✓ ترقية المنشورات العلمية في المجلات الدولية المصنفة والمفهرسة ضمن قواعد البيانات العالمية؛
- ✓ تحسين المرئية الدولية لمؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي الجزائرية، من خلال المشاركة في التظاهرات العلمية الدولية، المفهرسة ضمن قواعد البيانات العالمية؛
- ✓ تشجيع الحركية والتعاون والتوأمة الدولية للمؤسسات الجامعية والبحثية الجزائرية؛
- ✓ دعم خطة تطوير المؤسسة الجامعية و البحثية؛
- ✓ تكريس الحوكمة و آلياتها في المؤسسات الجامعية و البحثية؛
- ✓ تشجيع التعليم باللغة الإنجليزية من خلال تحفيز التوجه إلى البلدان الناطقة باللغة الإنجليزية و التكوينات باللغة الإنجليزية في جميع التخصصات.

المادة 4: تقسم حصص برامج تحسين المستوى على النحو التالي :

- ✓ بالنسبة لمؤسسات التعليم العالي
- ✓ 30٪ توجه للتربصات تحسين المستوى، موزعة على النحو التالي:

- **10**٪ للأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين، الذين يحضرون أطروحة الدكتوراه بانتظام، والطلبة غير الأجراء المسجلين في الدكتوراه بانتظام ابتداء من التسجيل الثاني،إضافة إلى الطلبة المقيمين في العلوم الطبية، خلال فترة تكوينهم، بما يتناسب و تعداد كل فئة.
- **10**٪ توجه لفائدة طلبة الدكتوراه المسجلين في إطار الإشراف المشترك ذي الطابع الدولي و لفائدة الطلبة المسجلين في السنة ثانية ماستر في إطار عروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي و التي تتوج بشهادة مزدوجة أو شهادة مشتركة تجسيدا لاتفاقيات التوأمة. في حالة عدم وجود مترشحين، تقسم هذه النسبة مناصفة بين الفئة الأولى المذكورة أعلاه و الإقامات العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي.
- **10**٪ للمستخدمين الإداريين والتقنيين في الإدارة المركزية والمؤسسات تحت الوصاية.

✓ 45٪ تخصص للإقامات العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي.

✓ 25٪ تخصص للتظاهرات العلمية بالخارج،موزعة على النحو التالي:

- 20٪ تخصص للتظاهرات العلمية الدولية ذات الأهمية البالغة والمفهرسة ضمن قواعد البيانات العالمية؛
- 5٪تخصص للإقامات المسجلة في إطار التعاون الدولي من أجل التشاور لإبرام اتفاقيات بما فيها إتفاقيات التوأمة وكذا إنشاء مشاريع دولية .

➢ بالنسبة لمؤسسات البحث العلمي تحت الوصاية:

✓ 20٪ توجه للتربصات تحسين المستوى،موزعة على النحو التالي:

- 10٪ للباحثين الدائمين ،الذين يحضرون أطروحة الدكتوراه بانتظام،
- 10٪ لمستخدمي دعم البحث الإداري و التقني.

✓ 50٪ تخصص للإقامات العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي.

✓ 30٪ تخصص للتظاهرات العلمية الدولية ذات الأهمية البالغة والمفهرسة ضمن قواعد البيانات العالمية؛ بما فيها الإقامات المسجلة في إطار التعاون الدولي.

المادة 5: يمكن تعديل الحصص المذكورة أعلاه، إذا لزم الأمر وبشكل استثنائي، بعد موافقة الهيئة العلمية مع إيفاد الإدارة المركزية بالمبررات المعتمدة.

المادة 6: يتم التكوين خلال السنة المالية التي تمت الاستفادة منه ولا يمكن تأجيله إلا للضرورة أو القوة القاهرة بعد موافقة الجهات المخولة على مستوى وزارة التعليم العالي و البحث العلمي.

المادة 7: يتم إعداد مخطط الحركية الدولية وفق خطة عمل الحكومة وقطاع التعليم العالي والبحث العلمي. تتكفل كل مؤسسة جامعية بتحديد احتياجاتها حسب ميزانية محددة بالأهداف و الوثائق الثبوتية لاسيما في ما تعلق بعروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي و التي تتوج بشهادة مزدوجة أو شهادة مشتركة وكذا الإشراف المشترك على الدكتوراه ذات الطابع الدولي، طبقا للمواد 2و 3و 4 من هذا القرار، عند مناقشة الميزانية من طرف الإدارة المختصة على مستوى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 8: يتم الإعلان عن افتتاح دورات الاستفادة من برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج مع بداية كل سنة مالية عبر منصة رقمية من طرف مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 9: تمنح للمستفيدين من برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج منحة تربص تحدد نسبتها طبقا للتنظيم ساري المفعول .

يتم التكفل بالطلبة غير الأجراء والمسجلين في الدكتوراه والطلبة المسجلين في سنة الثانية ماستر في إطار عروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي والطلبة المقيمين في العلوم الطبية المسجلين في شهادات الدراسات الطبية المتخصصة من قبل المؤسسات التي يسجلون فيها.

المادة 10: لا يمكن الاستفادة إلا مرة واحدة من برامج الحركية قصيرة المدى بالخارج برسم نفس السنة المالية, يستثني من هذا الإجراء الإقامات المسجلة في إطار المشاركة في نشاطات المشاريع الدولية غير الممولة من طرف الجزائر، أو التشاور لإبرام اتفاقيات بما فيها اتفاقيات التوأمة.

الفصل الثاني
أصناف الحركية قصيرة المدى

المادة 11: تتضمن الحركية قصيرة المدى في الخارج ما يلي:

1- **تداريب تحسين المستوى في الخارج:**

- تداريب تتراوح مدتها من خمسة عشر (15) إلى ثلاثين (30) يوما تنظم لفائدة الأصناف التالية:

✓ الأساتذة الباحثون والأساتذة الباحثون الاستشفائيون الجامعيون والباحثون الدائمون الذين يحضرون أطروحة الدكتوراه بانتظام ابتداء من التسجيل الثاني،

✓ الطلبة غير الأجراء و المسجلون في الدكتوراه بانتظام، ابتداء من التسجيل الثاني و تعطى الأولوية للطلبة الحائزين على نجوم ،

✓ الطلبة المقيمون في العلوم الطبية والمسجلون في شهادة الدراسات الطبية المتخصصة، ابتداء من التسجيل الثاني،

✓ المستخدمون الإداريون والتقنيون في الإدارة المركزية والمؤسسات تحت الوصاية المرسمون و الحائزون على شهادة جامعية على الأقل، وتبرمج تربصات تحسين المستوى في الخارج وفق خطة تكوين وتطوير المؤسسة. وينبغي إجراؤها بشكل منظم على أساس الاتفاقيات المبرمة في إطار التعاون الدولي والشراكات بين الجامعات.

يهدف هذا النوع من الحركية لفائدة المستخدمين الإداريين والتقنيين إلى :

✓ اكتساب ممارسات الإدارة والحوكمة الجيدة وفقا للمعايير الدولية.

✓ تحسين وإتقان التقنيات والعمليات الجديدة وبروتوكول التحكم.

✓ اكتساب مهارات الوصول إلى تقنيات جديدة لصيانة المعدات العلمية (مختبر تعليمي وبحثي).

✓ اكتساب المعرفة الجيدة في المنهجية و تقنيات البيداغوجيا والبحث لتلبية احتياجات القطاع.

- تداريب لا تتعدى مدتها خمسة أشهر(05) وتسع وعشرين يوما تنظم لفائدة الأصناف التالية :

✓ الطلبة غير الأجراء المسجلين في السنة الثانية ماستر في إطار عروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي و التي تتوج بشهادة مزدوجة أو شهادة مشتركة، تجسيدا لاتفاقيات التوأمة.

✓ الطلبة غير الأجراء المسجلين في الدكتوراه في إطار الإشراف المشترك ذي الطابع الدولي.

2- **الإقامات العلمية قصيرة المدى ذات مستوى عالي:**

تتراوح مدتها من سبعة (7) أيام إلى خمسة عشر (15) يوما، وتنظم لصالح الأصناف التالية:

الأساتذة والأساتذة الاستشفائيون الجامعيون ومدراء البحث، والأساتذة المحاضرون قسم "أ"والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "أ"وأساتذة البحث قسم "أ"والأساتذة المحاضرون قسم "ب"والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "ب"،الأساتذة الباحثون قسم "ب"، من أجل تحضير تأهيلهم الجامعي.

3- **المشاركة في التظاهرات العلمية الدولية المصنفة والمفهرسة في قواعد البيانات الدولية**، ذات الأهمية البالغة، والتي تتناول الموضوعات التي تستجيب للتحديات الدولية الراهنة، لا تتجاوز مدتها سبعة (7) أيام، لفائدة:

✓ الأساتذة والأساتذة الاستشفائيون الجامعيون ومدراء البحث، والأساتذة المحاضرون قسم "أ"والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "أ"وأساتذة البحث قسم "أ" .

✓ الأساتذة المحاضرون قسم "ب" والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "ب" والأساتذة الباحثون قسم "ب"، من أجل تحضير تأهيلهم الجامعي.

✓ الأساتذة الباحثون والأساتذة الباحثون الاستشفائيون الجامعيون والباحثون الدائمون الذين يحضرون أطروحة الدكتوراه بانتظام، ابتداء من التسجيل الثاني.

✓ الطلبة المقيمون في العلوم الطبية المسجلون في شهادة الدراسات الطبية المتخصصة، ابتداء من التسجيل الثاني،

✓ الطلبة غير الأجراء المسجلون في الدكتوراه بانتظام، الذين يحضرون أطروحة الدكتوراه ابتداء من التسجيل الثاني وتعطي الأولوية للطلبة الحائزين على نجوم،

تتكفل المؤسسة المعنية حسب التنظيم الساري المفعول، بمصاريف تسجيل جميع فئات المستفيدين من تظاهرة علمية في حدود الإمكانيات المالية المتاحة و عدد المترشحين المحتملين خلال السنة المالية المعنية، في حالة عدم تكفل الهيئة الأجنبية المستقبِلة بالمترشّح.

4- **الإقامات المسجلة في إطار التعاون الدولي:**

يمكن لمدراء المؤسسات، المسؤولين الإداريين، الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين، وكذا المستخدمين الإداريين والتقنيين، المشاركة في الإقامات المسجلة من أجل التحضير لإبرام اتفاقيات التعاون الدولي بما فيها اتفاقيات التوأمة وكذا إنشاء مشاريع دولية، بناء على طلب الوصاية، لتمثيلها في إطار العلاقات الدولية مع مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي الأجنبية.

يستفيد الأساتذة الباحثون والأساتذة الباحثون الاستشفائيون الجامعيون والباحثون الدائمون من تداريب تحسين المستوى في الخارج والإقامات العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي لمدة لا تتعدى 30 يوما، إذا كان في إطار تحسين المستوى في اللغة الانجليزية للتدريس بها أو القيام بأعمال بحثية في حدود الإمكانيات المالية المتاحة.

لا يسمح بالحركية قصيرة المدى في الخارج، من الصنف الببليوغرافي، إلا فيما يخص المراكز الوثائقية وقواعد البيانات المتخصصة (مراكز التوثيق والمحفوظات المتخصصة) في المجالات التي تبقى تغطيتها ضئيلة جدا على المستوى الوطني،طبقا للمادة 2من هذا القرار.

الفصل الثالث

1/ كيفيات الانتقاء

المادة12: يقوم المجلس العلمي للهيئة التابعة للمؤسسة الجامعية أو مؤسسة البحث بانتقاء المترشحين من الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين والطلبة غير الأجراء المسجلين في الدكتوراه و المسجلين في إطار الإشراف المشترك ذي طابع دولي في الدكتوراه والطلبة المقيمين في العلوم الطبية ،بعد دراسة ملفاتهم، و يقوم مجلس المديرية للهيئة التابعة للمؤسسة الجامعية أو مؤسسة البحث و لجنة الانتقاء التابعة للإدارة المركزية ،بانتقاء المترشحين من المستخدمين الإداريين والتقنيين بعد دراسة ملفاتهم وفقا لشبكات التقييم المرفقة بالقرار باستثناء الطلبة المسجلين في السنة الثانية ماستر في إطار عروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي ،من بين المترشحين الحاملين للجنسية الجزائرية الذين تتوفر فيهم:

1- **تداريب تحسين المستوى في الخارج،**

- بخصوص الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين والطلبة غير الأجراء و المسجلين في الدكتوراه والطلبة المقيمين في العلوم الطبية وفق الشروط التالية:

✓ تسجيلا منتظما، ابتداء من التسجيل الثاني، بحيث يحدد عدد التسجيلات طبقا للتنظيم المعمول به،

✓ شهادة عمل، وقرار الترسيم بالنسبة للأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين،

✓ مشروع عمل شامل ومفصل تحدّد فيه الأهداف والمنهجية والنتائج المنتظرة مصادق عليه من طرف الهيئات العلمية،

✓ بالنسبة للأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين المستفيدين من تداريب تحسين المستوى في الخارج في إطار تحسين المستوى في اللغة الانجليزية للتدريس بها أو القيام بأعمال بحثية، يجب تقديم وثيقة تثبت أن المعني سيجري فترة التكوين في

هيئة مختصة في التدريب في اللغة الإنجليزية. مع تقديم تعهد أنه سيقوم بالتدريس باللغة الانجليزية بعد عودته من التربص.

- بخصوص طلبة الدكتوراه المسجلين في إطار الإشراف المشترك ذي طابع دولي وفق الشروط التالية :

✓ نسخة من اتفاقية الإشراف المشترك ذو طابع دولي (تقدم من قبل المؤسسة الجامعية)،

✓ تسجيلا منتظما في الدكتوراه بالجزائر بحيث يحدد عدد التسجيلات طبقا للتنظيم المعمول به ،

- بخصوص الطلبة المسجلين في سنة الثانية ماستر في إطار عروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي و التي تتوج بشهادة مزدوجة أو شهادة مشتركة وفق الشروط التالية :

✓ تسجيلا منتظما في الماستر سنة ثانية ،

✓ نسخة من الإتفاقية المحددة لعرض التكوين المشترك ذي الطابع الدولي (تقدم من قبل المؤسسة الجامعية)،

- بالنسبة للمستخدمين الإداريين والتقنيين في الإدارة المركزية والمؤسسات تحت الوصاية، المرسمين والحائزين على شهادة جامعية ، وفق الشروط التالية:

✓ نسخة من الاتفاقية المبرمة في إطار التعاون الدولي والشراكات بين الجامعات للمؤسسة المعنية أو من خلال المؤسسات الجامعية الجزائرية الشريكة (تقدم من قبل المؤسسة الجامعية)،

✓ شهادة عمل وقرار الترسيم،

✓ إثبات الشهادة الجامعية،

✓ شهادة تثبت عمل داخل هيئات المرافقة (الواجهات الجامعية) إن وجدت.

2- الإقامات العلمية قصيرة المدى ذات مستوى العالي:

الأساتذة والأساتذة الاستشفائيون الجامعيون ومدراء البحث، والأساتذة المحاضرون قسم "أ" والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "أ" وأساتذة البحث قسم "أ" والأساتذة المحاضرون قسم "ب" والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "ب" والأساتذة الباحثون قسم "ب" يبررون ما يلي:

✓ مشروع عمل شامل ومفصل تحدّد فيه الأهداف والمنهجية والنتائج المنتظرة مصادق عليه من طرف الهيئات العلمية مع التقيد بتوصيات الوزارة الوصية في مجال البلدان المستقبلة.

✓ بالنسبة للأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين المستفيدين من الاقامات العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي في إطار تحسين المستوى في اللغة الانجليزية للتدريس بها أو القيام بأعمال بحثية، يجب تقديم وثيقة تثبت أن المعني سيجري فترة التكوين في هيئة مختصة في التدريب في اللغة الإنجليزية. مع تقديم تعهد أنه سيقوم بالتدريس باللغة الانجليزية بعد عودته من التربص.

3- **التظاهرات العلمية الدولية المصنفة والمفهرسة في قواعد البيانات الدولية:**

- ✓ بالنسبة للأساتذة والأساتذة الباحثون والأساتذة الباحثون الاستشفائيون الجامعيون و الباحثون الدائمون ومدراء البحث، والأساتذة المحاضرون قسم "أ" والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "أ" وأساتذة البحث قسم "أ" والأساتذة المحاضرون قسم "ب" والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "ب" والأساتذة الباحثون قسم "ب" والطلبة غير الأجراء المسجلين في الدكتوراه والطلبة المقيمين في العلوم الطبية وفق الشروط التالية:
- ✓ تسجيلا منتظما، ابتداء من التسجيل الثاني بالنسبة للطلبة الغير أجراء المسجلين في الدكتوراه أو الطلبة المقيمين في العلوم الطبية ،
- ✓ طلب المشاركة في التظاهرة العلمية الدولية مرفق برأي المشرف على الأطروحة وموافقة المجلس العلمي(بالنسبة للطلبة)،
- ✓ دعوة قبول من منظمي التظاهرة العلمية الدولية مع التقيد بتوصيات الوزارة الوصية في مجال البلدان المستقبلة،
- ✓ تقديم برنامج التظاهرة العلمية الدولية،
- ✓ نسخة من المداخلة تشمل مؤسسة الانتساب أو مخبر البحث (يمكن استثناءا للأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين المشاركة في التظاهرات العلمية، دون تقديم مداخلة، في الملتقيات العلمية التقنية ذات صلة بالتكوين في العلوم الطبية).

2/ بعد الاستفادة من برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج

المادة 13: بعد استنفاذ برنامج الحركية قصيرة المدى، يتعين على المستفيدين تقديم ما يلي:

1- **تداريب تحسين المستوى في الخارج:**

بالنسبة للفئات المستفيدة من حركية تحسين المستوى قصيرة المدى في الخارج، يقدمون إجباريا ما يلي:

- ✓ تقرير التربص، مؤشر عليه من طرف الهيئة المستقبلة، تحدد فيه الأهداف و النتائج المحققة والتجارب المجسدة، مكان الإقامة إجراء التربص ومدته و الأشخاص المتعامل معهم.
- ✓ نسخة من جواز السفر مع ختم الدخول والخروج مؤشر من قبل شرطة الحدود(PAF).
- ✓ شهادة تكوين في اللغة الانجليزية بالنسبة للمستفيدين من تربص قصير المدى في الخارج في إطار تحسين المستوى في اللغة الإنجليزية للتدريس بها أو القيام بأعمال بحثية.
- ✓ بالنسبة للطلبة المسجلين في السنة الثانية ماستر في إطار عروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي والطلبة المسجلين في الدكتوراه في إطار الإشراف المشترك ذو طابع دولي، يقدمون إجباريا نسخة من جواز السفر مع ختم الدخول والخروج مؤشر من قبل شرطة الحدود(PAF).

2- **الإقامات العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي:**

بالنسبة للفئات المستفيدة من الإقامات العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي ، يقدمون إجباريا ما يلي:

- ✓ تقرير التربص موقع عليه من طرفه، تحدد فيه الأهداف و النتائج المحققة و التجارب المجسدة، مكان الإقامة ومدتها و الأشخاص المتعامل معهم،
- ✓ نسخة من جواز السفر مع ختم الدخول والخروج مؤشر من قبل شرطة الحدود،
- ✓ شهادة تكوين في اللغة الانجليزية بالنسبة للمستفيدين من إقامة علمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي في إطار تحسين المستوى في اللغة الإنجليزية للتدريس بها أو القيام بأعمال بحثية.

3- **التظاهرات العلمية الدولية المصنفة والمفهرسة في قواعد البيانات الدولية:**

بالنسبة للفئات المستفيدة من التظاهرات العلمية الدولية المصنفة والمفهرسة في قواعد البيانات الدولية ، يقدمون إجباريا ما يلي:

- ✓ شهادة المشاركة في التظاهرات العلمية الدولية المصنفة والمفهرسة في قواعد البيانات الدولية،
- ✓ نسخة من جواز السفر مع ختم الدخول والخروج مؤشر من قبل شرطة الحدود (PAF).

المادة 14: تقوم الهيئات العلمية التابعة للمؤسسة الجامعية أو مؤسسة البحث بتقييم جميع التقارير لكل الفئات المستفيدة بعد الرجوع من برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج.

المادة 15: يتعين على كل المستفيدين من برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج بعد عودتهم كل حسب الفئة المنتميين إليها،بتقديم عرض أو محاضرة حول النتائج المحققة أمام هيئة التدريس بالقسم أو المخبر أو أمام الباحثين بمؤسسة البحث أو أمام المستخدمين الإداريين و التقنيين.

الفصل الرابع

أحكام ختامية

المادة 16: تقوم المؤسسات الجامعية أو البحثية كل حسب اختصاصه باتخاذ الإجراءات المقررة في التنظيم المعمول به في حق المستفيدين الذين لم يوفوا بالتزاماتهم.

المادة 17: تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القرار، لاسيما أحكام القرار رقم 1349 المؤرخ في 04 أكتوبر سنة 2022 والمذكور أعلاه.

المادة 18: يكلّف كل من السيد الأمين العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والسادة مدير التعاون والتبادل الجامعي ومدراء مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي،كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

ع/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

عبد الحكيم بن تليس